# قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (23) لسنة 2016م

#### المجلس الرئاسي

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في 03 / 08 / 2011 ميلادي وتعديلاته.
  - وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
  - وعلى قانون النظام المالي للدولة والأئحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
  - والتزاما بنص المادة رقم (9) الفقرة (6) من الاتفاق السياسي.
  - وعلى قرار رئيس مجلس النواب رقم (10) لسنة 2015م بشأن تكليف بمهام.
  - وعلى ما تقرر في اجتماع المجلس الرئاسي المنعقد بتاريخ 31 مايو 2016م.

#### قــــرر

#### مادة (1)

يعين السيد / د. أحمد الصادق الجهاني ممثلا لدولة ليبيا لدى المحكمة الجنائية الدولية لمتابعة القضايا الخاصة بالدولة.

#### مادة (2)

يكلف بكافة الصلاحيات لتمثيل ورعاية مصالح دولة ليبيا فيما يعرض على المحكمة الجنائية الدولية من قضايا تخص دولة ليبيا ومواطنيها.

# مادة (3)

يعامل المكلف بموجب المادة الأولى معاملة الموفدين للعمل بالخارج.

### مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

# المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني







# صدر في طرابلس 31 مايو 2016م



